

May 2006

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدةJOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: +39(06)5705 4593

البند 11 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشتركة بين
منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة التاسعة والعشرون
مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، جنيف، 3-7/7/2006

المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وفرق المهام التابعة لـ هيئة الدستور الغذائي

المسائل الناشئة حتى 2006/4/17

الدورة الثامنة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي

عمل الدستور الغذائي في المستقبل في مجال مقاومة مضادات الميكروبات

1- استذكرت الهيئة في دورتها الثامنة والعشرين، أن المقاومة المضادة للميكروبات كانت موضوع نقاش داخل الدستور الغذائي منذ مدة، وأكملت مجدداً على أهمية أن يبدأ الدستور الغذائي العمل بشأن المقاومة المضادة للميكروبات ذات الصلة بالاستخدام غير البشري لمضادات الميكروبات وال الحاجة الملحة إلى ذلك. واستذكرت الهيئة، أنه بناء على طلبها، عقدت حلقتا عمل مشتركتان لخبراء المنظمة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية في 2003 و 2004.

2- لاحظت الهيئة أن منظمات دولية أخرى تعمل بالفعل في مجال مقاومة مضادات الميكروبات، وخاصة: منظمة الصحة العالمية في الجوانب ذات الصلة بالاستخدام السريري وغير السريري لمضادات الميكروبات والصحة البشرية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان في الجوانب ذات الصلة بالصحة الحيوانية. كما لوحظ أن الهيئة اعتمدت مدونة الممارسات لتقليل مقاومة مضادات الميكروبات واحتواها في دورتها الحالية.

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والرجو من أعضاء الوفود والمراسلين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق اجتماع هيئة الدستور الغذائي متاحة على شبكة الانترنت على العنوان www.codexalimentarius.net

-3 وأكّدت الهيئة من جديد أنّه ينبغي لأي عمل للدستور الغذائي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات أن يبقى ضمن اختصاصات ولاية الهيئة، وينبغي أن يستند إلى أساس علمية سليمة وأن يتبع خطى مبادئ تحليل المخاطر، وينبغي أن يراعي بشكل كامل عمل المنظمات الأخرى لتلافي ازدواج العمل، وينبغي أن يقر بأهمية النهج الشمولي لحل هذه المسألة.

-4 أخذت الهيئة علماً بملخص حول "عملية تبادل غير رسمية للأفكار بخصوص الاختصاصات المقترحة لعمل الدستور الغذائي المستقبلي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات" كما ورد في الوثيقة CAC/28 LIM. 32. وقد أيدت الهيئة المقترح إجمالاً، واعتبرت أنه يوفر أساساً جيداً لتحديد عمل الدستور المستقبلي بشأن مقاومة مضادات الميكروبات. وكان هناك اقتراح بضرورة أن يركّز عمل الدستور المستقبلي بوضوح على الصحة العامة ويضمن إتباع منهج شمولي في حل هذه المسألة، وعليه أن يعالج مضادات الميكروبات بوجه عام لكي يشمل استخدام مبيدات الآفات والمواد المضافة وألا يقتصر على العقاقير المضادة للميكروبات، ويجب عليه أن يشمل علف الحيوان أيضاً. وينبغي أن يأخذ هذا المنظور بالحسبان العمل الجاري في المنظمات الدولية الأخرى ولا سيما المنظمة العالمية لصحة الحيوان وأن يتلزم بمبادئ العمل الخاصة بتحليل المخاطر في إطار الدستور الغذائي.

-5 لاحظت الهيئة أنّه، وفقاً "لمعايير إنشاء أجهزة فرعية لهيئة الدستور الغذائي"، يجب على الهيئة، قبل أن تتمكن من إنشاء فريق مهام، أن: تتفق على اسم فريق المهام؛ وتحدد الاختصاصات التي يجب أن تقتصر على المهام الفورية المعنية بالأمر وأن تحدد بوضوح الهدف (الأهداف) التي سيتم تحقيقها مع الإشارة إما إلى (1) عدد الدورات التي ستُعقد أو (2) الموع德 (السنة) الذي يتوقع استكمال العمل بحلولها.

-6 وافقت الهيئة، مبدئياً، على إنشاء فريق مهام حكومي دولي مخصص للتعامل مع القضايا ذات الصلة بمقاومة مضادات الميكروبات. واتفق على أن يُتخذ قرار نهائي بخصوص إنشائه في الدورة التاسعة والعشرين للهيئة. ولتسهيل هذا القرار، وافقت الهيئة على أن تقوم أمانة الدستور الغذائي بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بإعداد رسالة دورية لطلب الحصول على تعليقات حول ماهية المهام الخاصة مثل فريق المهام هذا¹.

-7 لذا يُرجى من الهيئة أن تدرس التعليقات المقدمة استجابة للرسالة الدورية CL 2005/33-CAC الجزء "أ"، كما وردت في الوثيقة ALINORM 06/29/9C-Add.1، وأن تقدم ما تراه مناسباً من توجيهات أو قرارات بهذا الشأن.

العمل المستقبلي في الدستور الغذائي بشأن تغذية الحيوان

-8 أقرّت هيئة الدستور الغذائي في دورتها السابعة والعشرين، عندما أكدت حلّ فريق المهام المختص المعنى بتغذية الحيوان بعدما أنجز عمله، توصيات الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية بإعداد رسالة دورية تستطلع وجهات نظر الحكومات بشأن مجالات يكون من المستحسن فيها القيام بعمل جديد، كي تتمكن الهيئة خلال دورتها

¹ الفقرات 186-177 من الوثيقة ALINORM 04/28/41.

القادمة من تحديد ضرورة العمل الإضافي المطلوب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بعلف الحيوان أو عدم ضرورته. وإذا كان هذا العمل ضروريًا فما هي الآليات الأكثر ملائمة².

9- وأقرت هيئة الدستور الغذائي في دورتها الثامنة والعشرين إجمالاً بضرورة أن يواصل الدستور الغذائي العمل في مجال تغذية الحيوان لما لها من أهمية في حماية صحة المستهلكين. غير أنها لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق بخصوص توصية الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية بتأجيل النظر في الأعمال الجديدة حتى عام 2008.

10- وأخذت الهيئة علماً باستعداد حكومة الدانمرك لاستضافة فريق المهام مرة أخرى، إن أعيد تشكيله، وباقتراح وفد سويسرا بهذه العمل في تطبيق نظام تحليل مصادر الخطر ونقط الرقابة الحرجة على الأعلاف والمكونات العلفية. وأشارت الهيئة أيضًا إلى أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان مستعدة لأن تتعاون مع الدستور الغذائي بشأن العمل المستقبلي في هذا المجال.

11- لم تتمكن الهيئة من البت في موعد بدء العمل المستقبلي في مجال علف الحيوان. واتفقت على إرجاء النظر في هذا الموضوع إلى دورتها التاسعة والعشرين³. ويرجى من الهيئة أن تقدم ما تراه مناسباً من توجيهات أو قرارات بهذا الشأن.

تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة

12- استرعى مثل منظمة الصحة العالمية انتباها الدورة الثامنة والعشرين للهيئة إلى أنه قد تم وضع "الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة" بناءً على طلب الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، من أجل الحد من الأمراض والوفيات الناجمة عن الأمراض غير المعدية، وأنه قد تم إعداد الوثيقة LIM-6 LIM-6 ببناءً على طلب الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية. وأشار الممثل إلى أن القرار رقم WHA 57-17 الصادر عن جمعية الصحة العالمية قد أيد الاستراتيجية الواردة أعلاه كما دعا هيئة الدستور الغذائي إلى "مواصلة النظر بجدية تامة، ضمن إطار ولايتها التنفيذية، في الإجراءات القائمة على القرائن والتي قد تتحذّلها لتحسين الممارسات الصحية للأغذية بما يتفق مع أهداف الاستراتيجية وغيرها". وأشار مثل منظمة الصحة العالمية إلى العمل الذي يحتمل أن تنبع به اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية واللجنة المعنية بالتجزئة والأغذية للاستخدامات الغذائية الخاصة، وأكد على ضرورة تنسيق العمل بغية تنفيذ الاستراتيجية العالمية.

13- لاحظت الهيئة أن مجالات العمل المحتمل أن ينشط فيها الدستور الغذائي والمحددة في الوثيقة LIM ذات صلة أساساً بعمل اللجنة المعنية بتوصيم الأغذية واللجنة المعنية بالتجزئة والأغذية للاستخدامات الغذائية الخاصة، ووافقت الهيئة، بعد بعض النقاش، على التوصية التي قدمتها الدورة السادسة والخمسون للجنة التنفيذية بالطلب من منظمة الصحة العالمية، وبالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة، بإعداد وثيقة أكثر تركيزاً لتنظر فيها هاتان اللجان،

² الفقرة 8 من الوثيقة ALINORM 04/27/10D Add.1، الفقرتان 128 و 171 من الوثيقة 41/27/ALINORM

³ الفقرات 166-162 من الوثيقة 41/28/ALINORM

بما يشمل مقترنات خاصة حول العمل الجديد. كما وافقت الهيئة على أن تدرس في دورتها القادمة (التابعة والعشرين) تنفيذ الاستراتيجية العالمية مرة أخرى، آخذةً بحسبانها المقترنات والأراء التي تقدمها هاتان اللجنتان.⁴

الدورة السابعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالغذاء والأغذية لاستخدامات التغذوية الخاصة

مسائل لعلم الهيئة

تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة: الإجراءات التي يمكن لجنة الدستور الغذائي اتخاذها

14- أقرت اللجنة أن من الضروري جداً أن تقدم ما لديها من آراء إلى منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة كيما تتمكننا من صياغة وثيقة أكثر تركيزاً من أجل تنفيذ "الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة" ضمن إطار الدستور الغذائي. ووافقت اللجنة على إبلاغ الدورة التاسعة والعشرين للجنة بأنه لم يتسع إجراء المزيد من النقاشات نظراً لضيق الوقت.⁵

الدورة السابعة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجاتها للألبان

15- طلبت اللجنة من الدورة التاسعة والعشرين للجنة أن تعدل مواصفات الخاصة بمساحيق الشرش (CODEX STAN A-15-1995, Rev.1-2003) لتشمل نصاً بخصوص بيروكسيد البنزويل.⁶

16- طلبت اللجنة من الجنة أن تعدل مواصفات الدستور الغذائي العامة بشأن الجبن - (CODEX STAN A-6-1999, Rev.1-1999) والنصوص ذات الصلة حسب مقتضى الحال (انظر القائمة المرفقة) وذلك من أجل الإشارة بوجه خاص إلى مدونة ممارسات النظافة للألبان ومنتجاتها للألبان (CAC/RCP 57-2004) ولحذف النصوص الواردة في القسم 6-2 لأنها مشمولة بالفعل في المدونة الجديدة.⁷

17- يقترح النص التالي لاستبدال القسم الخاص بالنظافة للمواصفات المذكورة في الملحق 1:

"يوصى بأن يتم تجهيز المنتجات المشمولة بأحكام هذه المواصفة ويتم مناولتها وفقاً للأقسام ذات الصلة في مدونة السلوك الدولية الموصى بها - المبادئ العامة للنظافة العامة للأغذية (CAC/RCP 1-1969)، ومدونة ممارسات النظافة للألبان ومنتجاتها للألبان (CAC/RCP 57-2004)، وغير ذلك من نصوص الدستور ذات الصلة مثل مدونات السلوك الخاصة بالنظافة العامة ومدونات السلوك الأخرى. وينبغي أن تمثل المنتجات لأي معايير ميكروبولوجية تتعدد وفقاً لمبادئ وضع وتطبيق المعايير الميكروبولوجية في الأغذية (CAC/GL 21-1997).

⁴ الفقرات 229-234 من الوثيقة ALINORM 05/28/41.

⁵ الفقرات 153-159 من الوثيقة ALINORM 06/29/26

⁶ الفقرة 21 من الوثيقة ALINORM 06/29/11

⁷ الفقرات 36-37 من الوثيقة ALINORM 06/29/11

18- أحieطت الدورة السابعة للجنة الدستور المعنية بالألبان ومنتجات الألبان علما بمناقشات/قرار الدورة السابعة والعشرين للجنة المعنية بالغذائية والأغذية للاستخدامات الخاصة فيما يتعلق "بمشروع الموصفات المقحمة لتركيبة أغذية الرضع والتراكيب للأغراض الطبية الخاصة لدى الرضع" ولا سيما قرار اللجنة بخصوص عامل تحويل التتروجين للمواصفة (الفقرتان 27 و28 من الوثيقة CX/MMP 06/7/2). وشددت اللجنة على موقفها بأن لا حاجة لتطبيق متسق 6.38 عامل التحويل المستخدم في حساب بروتين اللبن في الدستور الغذائي وواصلت دعمها لعامل تحويل نتروجين مقداره باعتباره مبررا علمياً. ونظراً لأنّ اللجنة المعنية بالغذائية والأغذية للاستخدامات الخاصة كانت تناقش تطبيقات عامل مختلف خلال وضع مواصفات لتركيبات أغذية الرضع، فقد أوصت اللجنة بأن تقرّ الهيئة مسألة الاتساق، مع إحالة السؤال التالي إلى لجنة الدستور المعنية بطرق التحليل وأخذ العينات: ما هو العامل المناسب الذي يجب استخدامه عند تحويل محتوى التتروجين إلى محتوى بروتين لدى تحليل بروتين اللبن في سياق أساليب التحليل ⁸ الحالية.

الدورة الثامنة والثلاثون للجنة المعنية بمخلفات المبيدات التابعة للدستور الغذائي

مسائل لعلم الهيئة

مشروع تجريبي لتقييم الحدود القصوى القطيرية للمخلفات كحدود قصوى مؤقتة للدستور من أجل مبيدات آفات بديلة أكثر أمناً

19- وافقت اللجنة على إنهاء "المشروع التجاريبي لتقييم الحدود القصوى القطيرية للمخلفات كحدود قصوى مؤقتة للدستور من أجل مبيدات آفات بديلة أكثر أمناً" على أن يُفهم أنها ستستخدم الخطوات 8/5 للمقترحات الجديدة الخاصة بتقييم الحدود القصوى للمخلفات المقدمة للاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات، والتي لا يحدد الاجتماع المشترك أية مخاوف بشأن المتناول منها، وشروطه أن تتتوفر تقارير الاجتماع المشترك ذات الصلة في مطلع فبراير/شباط. ونظراً لذلك، لم تكن هناك حاجة لتعديل إجراءات الدستور الخاصة بوضع الحدود القصوى للمخلفات المعتمدة باعتبارها عملاً جديداً من قبل الدورة الثامنة والعشرين للهيئة، رمز العمل 9.N11-2005.

الدورة الرابعة عشرة لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات وال الصادرات الغذائية

ونظم إصدار الشهادات

مسائل لعلم الهيئة

20- وافقت الهيئة على إعادة مشروع المرفقات المقترحة للخطوط التوجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بفحص الأغذية وإصدار الشهادات لها إلى الخطوة 2 كي تعيد صياغتها مجموعةً عمل فعالية، تقودها الولايات

⁸ الفقرات 17-18 من الوثيقة ALINORM 06/29/11

⁹ الفقرات 198-202 و 203 من الوثيقة ALINORM 06/29/24

المتحدة. ووافقت اللجنة على المضي قدما في العمل على المرفقات الخمسة جميعها في الوقت نفسه ضمن مرفق واحد وأن تبلغ الدورة التاسعة والعشرين للهيئة بواسطة اللجنة التنفيذية بهذا القرار¹⁰.

الدورة الثالثة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

استخدام مصطلح "مؤقت"

- 21- بحثت اللجنة المعنية بالمبادئ العامة مصطلح "مؤقت" فيما يخص ارتباطه باعتماد مواصفات الدستور ونصوصه ذات الصلة على أساس الوثيقة CX/GP 06/23/8. وذكرت الوثيقة بأنّ الهيئة كانت قد قررت، في دورتها السابعة والعشرين، الطلب من اللجنة المعنية بالمبادئ العامة أن توضح تفسير عبارة "الاعتماد على أساس مؤقت" وأنّها قد أشارت مرة أخرى، في دورتها الثامنة والعشرين، إلى أنّ اللجنة المعنية بالمبادئ العامة ستدرس هذه المسألة.

- 22- ووافقت اللجنة على مسار العمل المقترن الوارد في الفقرة 42 من الوثيقة CX/GP 06/23/8، وأوصت بأن تقوم الهيئة بالصادقة عليه، على النحو الآتي¹¹:

- يجب أن لا تعتمد الهيئة أية مواصفات للأغذية عند الخطوة 8، سواء أطلق عليها مرحليّة أو مؤقتة، ما لم تكن مدرومة بالمشورة العلمية من الأجهزة والمشاورات المختصة التي تعرف بها الهيئة، وذلك بما ينسجم مع مبادئ العمل الخاصة بتحليل المخاطر في إطار الدستور الغذائي.
- حيثما تكون مشاريع المواصفات قائمة على تحليلات دولية للمخاطر كما ذكر أعلاه، قد ترغب الهيئة في اعتمادها وأن تلزم نفسها في الوقت نفسه بإعادة النظر في الموضوع في المستقبل القريب؛ وفي هذه الحالة، يجب أن تعزف الهيئة إجمالاً عن استخدام مصطلح "مؤقت" أو "مرحليّ"، وهو ما قد يؤدي إلى ليس فيما يخص مكانة هذه المواصفات بما في ذلك من وجهة نظر قانونية.
- يجب أن تتلوّنّ اللجنة بالغ الحذر لدى اعتماد المواصفات المحدودة الفترة؛ وإن اختارت الهيئة القيام بذلك، فلا بدّ من تحديد الفترة الزمنية للانتهاء "التلقائي" بوضوح، وذلك لأنّه يفترض أن تبقى جميع المواصفات التي تعتمدتها الهيئة سارية المفعول حتى يتم إلغاؤها أو استبدالها بمواصفات جديدة أو منقحة تعتمدتها الهيئة.

الإحالـة المـرجعـية إلـى مواصفـات الدـستـور الغـذـائـي

- 23- ساندت اللجنة، عندما نظرت في بنية دليل الإجراءات وطريقة عرضه، الاقتراح الذي ورد في وثيقة العمل بحذف سنة المراجعة أو التعديل لدى الإحالـة المـرجعـية إلى مواصفـات الدـستـور وـنصـوص ذاتـ الـصلـة، وذلك لأنـها لم تطبق دومـاً على جـمـيع النـصـوص نـاهـيك عنـ أنهاـ تتـسبـب بـبعـض الـالـتبـاسـ، وذلك معـ مـلاـحظـةـ أنـ هـذـهـ المـلـوـمـةـ كانـتـ مـتوـفـرةـ عـلـىـ مـوـقـعـ الإـنـتـرـنـتـ لـأـغـرـاضـ الإـحالـةـ المـرجـعـيةـ. لـذـاـ فـقـدـ وـافـقـتـ الـلـجـنـةـ عـلـىـ أـنـ تـطـلـبـ مـنـ الـهـيـةـ أـنـ تـؤـيـدـ تـسـهـيلـ طـرـيقـ عـرـضـ جـمـيعـ مواـصـفـاتـ الدـسـتـورـ وـنـصـوصـ ذاتـ الـصـلـةـ بـحيـثـ يـتـمـ حـذـفـ سـنـةـ المـراجـعـةـ أوـ التـعـدـيلـ حـيـثـماـ وـجـدـتـ¹².

¹⁰ الفقرة 15 من الوثيقة 15/29/31 ALINORM

¹¹ الفقرات 137-148 من الوثيقة 06/29/33 ALINORM

¹² الفقرة 174 من الوثيقة 174/29/33 ALINORM

المرفق ١

<i>Standards</i>	Title
CODEX STAN 207_1999	<i>Milk Powders and Cream Powder</i>
CODEX STAN 208_1999	<i>Cheeses in Brine (Group Standard)</i>
CODEX STAN 221_2001	<i>Group Standard for Unripened Cheese including Fresh Cheese</i>
CODEX STAN 243_2003	<i>Standard for Fermented Milk Products</i>
CODEX STAN A-1_1971	<i>Standard for Butter</i>
CODEX STAN A-2_1973	<i>Standard for Milkfat Products</i>
CODEX STAN A-3_1971	<i>Evaporated Milks</i>
CODEX STAN A-4_1971	<i>Sweetened Condensed Milks</i>
CODEX STAN A-7_1971*	<i>Whey Cheeses</i>
CODEX STAN A-9_1976	<i>Standard for Cream and Prepared Creams</i>
CODEX STAN A-15_1995	<i>Standard for Whey Powders</i>
CODEX STAN A-18_1995	<i>Edible Casein Products</i>
CODEX STAN C-1_1966*	<i>Cheddar</i>
CODEX STAN C-3_1966*	<i>Danbo</i>
CODEX STAN C-4_1966*	<i>Edam</i>
CODEX STAN C-5_1966*	<i>Gouda</i>
CODEX STAN C-6_1966*	<i>Havarti</i>
CODEX STAN C-7_1966*	<i>Samsoe</i>
CODEX STAN C-9_1967*	<i>Emmentaler</i>
CODEX STAN C-11_1968*	<i>Tilsiter</i>
CODEX STAN C-13_1968*	<i>Saint Paulin</i>
CODEX STAN C-15_1968*	<i>Provolone</i>
CODEX STAN C-16_1968*	<i>Cottage Cheese incl. Creamed Cottage Cheese</i>
CODEX STAN C-18_1969*	<i>Coulommiers</i>
CODEX STAN C-31_1973*	<i>Cream Cheese</i>
CODEX STAN C-33_1973*	<i>Camembert</i>
CODEX STAN C-34_1973*	<i>Brie</i>
CODEX STAN C-35_1978	<i>Extra Hard Grating Cheese</i>

* Note: the 7th CCMM has sub